

64 - شرح موطأ الإمام مالك : رقم الحديث 841 وأهمية رواية

السنة عن أهل السنة || ماهر ياسين الفحل

ماهر الفحل

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه صحبه ومن تبعه باحسان الى يوم الدين اما بعد. قال الراوي عن يحيى وحدثني عن مالك - [00:00:00](#)

عن عبدالله بن دينار انه قال رأيت عبدالله بن عمر يبول قائما قال وسئل ما لك عن غسل الفرج من البول والغائط هل جاء فيه اثر؟ فقال بلغني ان بعض من مضى - [00:00:20](#)

يتوضأون من الغائط وانا احب ان اغسل الفرج من البول. اذا قال الراوي الله قال عن يحيى وحدثني عن مالك. وهذه سلاسل الاسناد ينبغي ان تبقى متصلة ان نروي عن اهل السنة والجماعة وان نتجنب الرواية عن اهل البدع. فقد كثر في الغرف الصوتية - [00:00:38](#)

من يروي عن المبتدعة او يعظم المبتدعة او يدافع عنهم او يدافع عن بدعهم الذين يدافعون عن ابن عربي صاحب الفتوحات المكية او عن الحلاج فهؤلاء لا تجوز الرواية عن - [00:01:08](#)

منهم ابدا فسليلة الاسناد خصيصة من خصائص هذه الامة ينبغي المحافظة عليها. ولا يجوز توقيف اهل البدع ولا تعظيم اهل البدع ولا بث علومهم انما نروي السنة عن اهل السنة. تعظيما لسنة النبي صلى الله عليه وسلم - [00:01:29](#)

فاذا يقول وحدثني عن مالك عن عبد الله ابن دينار انه قال رأيت عبد الله ابن عمر يبول قائما يروي مالك عن عبد الله ابن دينار وعبد الله ابن زيارته في عام سبع وعشرين ومئة. وهو من شيوخ الامام مالك. وعبدالله بن دينار - [00:01:59](#)

ومولى عبد الله بن عمر انه قال رأيت عبد الله ابن عمر يبول قائما. اذا البول قائم ليس بمحرم ولم يصح النهي فيه. وجاءت احاديث فيها النهي ولكنها كلها ضعيفة - [00:02:19](#)

والبخاري علينا وعليه رحمة الله قد بوب في كتابه الصحيح باب البول قائما وقاعدا. فالبول يجوز ويجوز قاعدا وفيما يشترط يشترط ان لا يتظاير عليه ويشترط ان لا يظهر عورته للآخرين لان - [00:02:37](#)

عورة امانة فعلى الانسان ان يحفظ ما استأمنه الله عنده ثم قال البخاري حدثنا ادم قال حدثنا شعبة عن الاعمش عن ابي وائل عن حذيفة وهذا سند صحيح كالشمس جميعا ائمة حفاظ كبار. عن حذيفة قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم سباقا قوم - [00:03:01](#)

فبال قائما ثم دعا بماء فجئته بماء فتوضأ ومعنى السباط اي المكان الذي يستخدمه الناس ليلقوا فيها القمامة وما اشبه ذلك. ففي هذا الحديث دليل على مشروعية الرجل قائمة ولكن يشترط لذلك ان يأمن التلوث برشاش البول - [00:03:26](#)

ولذلك نقول للذي يبول قائما لا تستقبل الريح ببول اذا يشترط لذلك ان يأمن التلوث برشاش البول وذلك اذا كانت الارض صلبة مثلا. فاذا بال اصاب رشاة البول توبة او ساقطت في هذه الحالة لا يشرع له القيام. وكذلك ان يأمن الناظر فلا يكون حوله احد - [00:03:52](#)

تمكن من رؤية عورته. اذ ان الواجب على العبد ان يستر عورته وهذا اذا ثبت من فعل عبد الله ابن عمر انه رؤيا كذا وعبد الله ابن عمر ايضا يعني قص - [00:04:17](#)

ضحى عنده الخبر ان النبي صلى الله عليه وسلم قد بال قائما. الامام مالك ذكر فاعلية نقلها عنه الرواة. قال اي يحيى سئل مالك عن غسل الفرج من البول والغار. وان يحق للانسان ان يكتفي بالاستجمار وقد صار الان - [00:04:37](#)

ما يسمى بالمناديل فهي ايضا تصلح لهذا ليس فقط الحجارة والطين انما هذه الكاغد من المناديل. ويجوز للانسان ان يستعمل الماء

والماء افضل. وسئل مالك عن غسل الفرج من البول والغائط؟ هل جاء فيه اثر؟ وتأمل هنا كيف ان التابعين واتباع التابعين -

[00:04:57](#)

كانوا يبحثون عن الاثار عن سلف. لان الانسان لا يتعبد الله تعالى الا بما صح به الخبر. فقال بلغني ان بعض ومن مضى كانوا

يتوضأون من الغائط. ومعنى يتوضأون اي يغسلون الدبر بالماء. يقول وانا احب ان اغسل الفرج من البول - [00:05:26](#)

كذلك يستحب الاستنجاء من الغائط بالماء وكذلك غسل الفرج بالماء لان الماء يذهب العين والاثار نسأل الله ان يستر عوراتنا وعورات

ابنائنا وابناء المسلمين اجمعين. ونسأل الله تعالى ان يفقهنا في - [00:05:46](#)

هذا الدين وان يزيدنا من فضله. ورحم الله الائمة العلماء الذين نقدوا لنا هذا الدين حتى وصل الينا ويجب علينا ان نقوم به حق قيام

وان نؤدي هذه الامانة كما هي وان نفقه عباد الله تعالى - [00:06:10](#)

فما عبد الله بمثل الفقه. وصح الخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من يرد الله به خيرا غير يفقهه في الدين. فان الفقه في

الدين هو طريق الانبياء والصالحين. ولذلك - [00:06:31](#)

الذين اجتباهم الله واصطفاهم اصحاب فقه ومعرفة بدين الله تعالى هذا وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وعلى اله وصحبه

ومن تبعه باحسان الى يوم الدين. والسلام عليكم ورحمة - [00:06:51](#)

الله وبركاته - [00:07:11](#)